

# حكم من يصلی تارة ويترك تارة أخرى - بن باز - مشروع كبار

العلماء

عبدالعزيز بن باز

---

هذا الحكم على من صلى فريضة وترك فريضة يعني صلى الصبح وترك الظهر والعصر وصلى المغرب مثلاً من صلاة العشاء والفجر  
فحكمه نعم الا اذا تاب. اذا تاب هو ما دام يصلی تارة وتکفارة هو تاب. حتى يكون متعلق زوجته - 00:00:00  
اذا استطاع ولي الامر - 00:00:20